



كلية الحقوق  
قسم القانون العام

## إثبات العقد الإداري الإلكتروني

رسالة مقدمة  
للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

### إعداد الباحث

محمد حسين عبد العليم حسن

### لجنة الحكم على الرسالة

- ( مشرفاً ورئيساً ) الأستاذ الدكتور / محمد محمد بدران  
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق - جامعة القاهرة
- ( عضواً ) الأستاذ الدكتور / صبري محمد السنوسي  
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق - جامعة القاهرة  
ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا
- ( عضواً ) المستشار الدكتور / صلاح سالم جودة  
نائب رئيس مجلس الدولة

٢٠١٦م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ)..  
صدق الله العظيم.

سورة المائدة، الآية رقم ١

# الشكر والتقدير

يقول رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله).

صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

وانطلاقاً من هذا النهج النبوي الشريف. فإنه يسعدني ويشرفني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان بالجميل إلي أستاذي العالم الجليل: الأستاذ الدكتور / محمد محمد بدران أستاذ القانون العام بكلية الحقوق - جامعة القاهرة، الذي شرفني بقبول الإشراف علي هذه الرسالة. وذلك لي كل الصعوبات الإدارية والعلمية. ولمست في سيادته تواضع العلماء وحنين الآباء، فكان بمثابة الأب قبل الأستاذ. فلا أملك إلا أن أسأل الله له دوام العطاء والصحة والعافية وأن يبارك في عمره ، وعلمه ، وأن يضع ذلك في ميزان حسناته، وأن يجزيه عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير العميق لأستاذي الدكتور / صبري محمد السنوسي أستاذ القانون العام بكلية الحقوق - جامعة القاهرة ، ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث، إزاء تفضله بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة، مما يكفي الباحث شرفاً يعتز به، ويضفي على الرسالة إثراء وقيمة، أسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء ، لقاء ما بذل من جهد، وما خصصه من وقت، رغم كثر مسؤولياته، وأن يضع ذلك في ميزان حسناته ، وأن يحفظه من كل سوء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير العميق لأستاذي المستشار الدكتور/ صلاح سالم جوده نائب رئيس مجلس الدولة، لتفضله بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة، ولاشك أن ملاحظاته القيمة سوف تثري هذا العمل العلمي. شاكراً لسيادته تحمله مشقة وعناء السفر، أسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء، لقاء ما بذل من جهد، وما خصصه من وقت، وأن يحفظه من كل سوء. في ميزان حسناته، وأن يحفظه من كل سوء.

كما أتوجه بالشكر للمستشار الدكتور / طه عبد العليم نائب رئيس محكمة النقض، لما قدمه لي من عون ومساعدة وما بذله من جهد في مراجعة الرسالة قبل الطباعة، فجزاه الله عني خير الجزاء .

كما أتوجه بالشكر وخالص التقدير للأستاذ الفاضل/ عبد الله عبد المجيد محمد موجه اللغة العربية والتربية الإسلامية بوزارة التربية والتعليم على ما بذله من جهد في مراجعة الرسالة من الناحية اللغوية فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما لا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بالدعاء والرحمة إلى روح المغفور له الأستاذ الدكتور / ثروت بدوي أستاذ القانون العام ، أسأل الله أن يسكنه فسيح جناته.

وأخيراً أسأل الله عز وجل أن يغفر عجزتي وتقصيري، فما الكمال إلا لذاته وما الحسن إلا لصفاته.

## إهداء

إلي روح والدي، رحمه الله، الأب والقدوة، من علمني أن العلم قيمة تستحق التضحية، عرفانا بفضلته وتحقيقاً لأمنيته.

إلي روح والدتي الطاهرة، رحمها الله، إجلالاً واحتراماً وتقديراً، وعرفاناً بعظيم صبرها.

إلي حسنة الدنيا، زوجتي العزيزة، إنصافاً لحقها وتقديراً لمساعدتها.

إلي فلذات كبدي، وقرة عيني، يوسف والزهراء، من انشغلت عنهم أوقاتاً طويلة بهذا العمل، فلأجلهم بُذل الجهد أملاً في مستقبل أفضل.

إلي إخوتي وأخواتي عرفاناً وفضلاً، وفقهم الله وسدد خطاهم.

إلي والدي زوجتي، حفظهما الله وجزاهم عني خير الجزاء.

الباحث

محمد حسين عبد العليم

# المقدمة

## مقدمة

يشهد العالم حالياً تطورات متلاحقة في مجال نظم المعلومات، التي واكبتها تطورات أخرى في مجال نظم الاتصالات، وقد نجم عن الاقتران بين المجالين ظهور " ثورة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات" <sup>(١)</sup> أو "الثورة المعلوماتية" <sup>(٢)</sup>، ولعل أبرز سمات هذه الثورة المعلوماتية في مجال المعاملات قدرتها الفائقة على خلق فرص متنامية للمعاملات الإنسانية عن بعد، الأمر الذي أوجد في الواقع طائفة من المعاملات تتم عن طريق أجهزة الحاسوب وتجري واقعاتها عبر شبكة الإنترنت، تلك الشبكة العملاقة التي بدأت مسيرة العمل كوسيلة اتصال وتبادل للمعلومات ثم أضحت بوابة المعرفة وفضاء اتصالي مفتوح على مصراعيه يزيل الحدود الجغرافية ويجعل العالم أشبه بقرية إلكترونية صغيرة <sup>(٣)</sup>.

وفي ظل تطور وانتشار هذه الشبكة وكثرة التسهيلات الكبيرة التي قدمتها، تزايد عدد المتعاملين فيها، من الإعلان ، إلى التسويق إلى التفاوض وإبرام العقود، فأدى ذلك إلى ظهور ما يسمى بالتجارة الإلكترونية أو عقود التجارة الإلكترونية.

وبظهور هذه العقود الإلكترونية أصبحت الحاجة ملحة إلى إيجاد قانون خاص بإبرام هذه العقود وإثباتها وتنفيذها لأن النظام القانوني الخاص بالعقود التقليدية لم يعد كافياً لتنظيم هذا النوع الجديد من العقود <sup>(٤)</sup>. ولأهمية المعاملات الإلكترونية <sup>(٥)</sup>، وقدرتها الفائقة على النمو بالاقتصاد الداخلي للدول إلى أرقى مستوياته فقد سعت المنظمات الدولية وبعض الدول إلى تنظيم هذه المعاملات الإلكترونية بقواعد قانونية ومن ذلك ما تبنته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لقانونين مهمين هما :

---

(١) إذا كان التقدم العلمي قد ظهر في العديد من الأنشطة منذ زمن بعيد، فقد ظهر حديثاً في مجال مهم هو مجال الاتصالات والمعلومات وأدى لتطور وتقدم مذهب بشأنها فالمعلومات تعد - بلا شك - غصراً جوهرياً في كافة الأنشطة الحياتية وقيل إن المعلومات أظهرت نوعاً ثالثاً من الذهب هو الرمادي إلى جانب الذهب الأبيض "القطن" والذهب الأسود "البترول".

إبراهيم الدسوقي أبو الليل (٢٠٠٣). الجوانب القانونية للمعاملات الإلكترونية، مجلس النشر العالمي، الكويت، ص ٣.

(٢) يشير مصطلح المعلوماتية Informatique إلى تكنولوجيا وعلم المعلومات، وهو مصطلح مشتق في اللغتين العربية والفرنسية، من الأحرف الأولى من كلمتي معلومات Information وآلة Automatique.

محمد حسام محمود لطفي (١٩٩٤). عقود خدمات المعلومات، دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، القاهرة، ص ٧.

(٣) تامر محمد سليمان الدمياطي (٢٠٠٩). إثبات التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت، بدون دار نشر، القاهرة، ص ٢.

(٤) رحيمة الصغير (٢٠٠٧). العقد الإداري الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ص ٩.

(٥) نظراً لأهمية المعاملات الإلكترونية التي لا تقف عند مجرد الحصول على موقع على الإنترنت وإنما هي أكبر من ذلك بكثير إذ توجد تطبيقات كثيرة للتعامل عبر الإنترنت فمن السوق الإلكتروني لبيع وشراء السلع والمنتجات وتبادل الخدمات إلى تسهيل وتدقيق المعلومات والاتصالات والتعاون بين الشركات والبريد الإلكتروني وغيرها الكثير من المعاملات التي يستخدم بصدها وسائل الاتصال الحديثة.

- MICHON (Ch.) & ANDRÉANI (J.- C.), Le Marketeur: Fondements et nouveautés du marketing, Pearson Education France, 2010, P. 127.

قانون الأونيسترال النموذجي للتجارة الإلكترونية سنة ١٩٩٦ م .  
قانون الأونيسترال النموذجي للتوقيعات الإلكترونية سنة ٢٠٠١ م.  
واعترف هذان القانونان بالمساواة بين الكتابة والتوقيعات الإلكترونية وبين الكتابة والتوقيعات التقليدية.

ثم توالى الدول في تنظيم التعاملات الإلكترونية واقتفت أثر الأونيسترال في تنظيم هذه التعاملات ومن هذه الدول:

فرنسا بالقانون رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٠م للمعاملات الإلكترونية  
تونس بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٠م للمبادلات والتجارة الإلكترونية  
مصر بقانون التوقيع الإلكتروني رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ م

وفي ظل هذه التطورات في مجال المعاملات المدنية أو النظرية العامة للعقود في القانون المدني لم تبق المعاملات الإدارية أو العقود الإدارية في منأى عن هذا التغيير والتطور خاصة أنه من خصائص القانون الإداري أنه مرن وسريع التطور<sup>(١)</sup>، يتأثر بالتغيرات الاقتصادية والسياسية، فالمستجدات في الحياة الإدارية تفرض على رجال القانون بحث الأفكار التي لم تكن معروفة من قبل ودراستها دراسة قانونية تتماشى مع كون قواعد القانون الإداري ذات ديناميكية دائبة تسمح بإلغاء وتعديل هذه القواعد بعد فترة وجيزة من تاريخ صدورها بحسب ما تقتضيه المصلحة العامة، ومن أبرز المصطلحات التي ذاع استخدامها مؤخراً في مجال الدراسات القانونية الإدارية مصطلح الحكومة الإلكترونية<sup>(٢)</sup>.

وبناءً على ذلك سارعت الدول إلى تبني مشاريع الحكومة الإلكترونية<sup>(٣)</sup>، في محاولة منها لتطوير أساليب التسيير الإداري وتحديث المرافق العامة تلبية للاحتياجات العامة وتحقيقاً للمصلحة العامة، كما قامت بعض الدول خاصة الأوروبية ومنها فرنسا بتطوير إجراءات إبرام العقود الإدارية وذلك بتعديل قانون

---

(١) محمد محمد بدران (١٩٩٠). أصول القانون الإداري، التعريف بالقانون الإداري والتنظيم الإداري، القاهرة: دار النهضة العربية. - ص ١٢٥ وما بعدها.

(٢) حمدي القبيلات (٢٠١٤). قانون الإدارة العامة الإلكترونية. - ط ١. - الأردن: دار وائل للنشر. - ص ١١.

(٣) لقد تبنت أغلبية دول العالم مشاريع الحكومة الإلكترونية سواء أكانت من الدول الغنية أم الدول الفقيرة، ذلك أن مشاريع الحكومة الإلكترونية كانت حتمية واقعية أكثر منها قانونية في ظل ثورة المعلومات والاتصالات، وفي ظل تسابق الدول في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق أحسن الخدمات وأسرعها للمواطن وتحقيق النفع العام.  
عبد الفتاح بيومي حجازي (٢٠٠٣). النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية. - ط ١. - الإسكندرية. - ص ٢٠.



العقود الإدارية كمرحلة أولى لإيجاد نظام قانوني خاص بالعقود الإدارية الإلكترونية<sup>(١)</sup>. ومن هنا سوف نعرض موضوع البحث وأهميته والمنهج الذي سنتبعه في البحث فيما يلي:

### أولاً : موضوع البحث:

يتمثل موضوع البحث في " إثبات العقد الإداري الإلكتروني " يسعى من خلاله لإقامة نظرية عامة "لإثبات العقد الإداري الإلكتروني" تتسم بالمرونة والقابلية للتعديل، وتتواءم مع ما قد يفرزه التطور التقني من أشكال جديدة للكتابة أو التوقيع تحقق مستويات متقدمة من الأمان.

وعلى الرغم من الإمكانيات المتعددة التي يتيحها استخدام الإنترنت في التفاوض على العقود وإبرامها إلا أن المسائل القانونية التي يثيرها هذا الاستخدام لم تحظ بالاهتمام الكافي، فبرغم التدخل التشريعي لتنظيم بعض جوانب الإثبات الإلكتروني في القانون المصري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤، إلا أن هذا التدخل يتسم بالمحدودية والاقتصار على بعض المسائل الأساسية - كالتوقيعات الإلكترونية والكتابة الإلكترونية والمحركات الإلكترونية - التي احتاجت لتدخل عاجل حتى لا يوصم التشريع بالتخلف عن ركب التقدم الذي تسير وتيرته بصورة متسارعة، ولم يدر بخلد المشرع أن هذه المسائل ما هي إلا جزء من الإطار العام للمعاملات الإلكترونية التي لا يمكن التطرق لجانب منها دون الآخر<sup>(٢)</sup>.

كما أن انتشار التعاقدات الإلكترونية - المدنية والتجارية والإدارية - يتوقف على اطمئنان الأشخاص لها، ولن يتأتى هذا الشعور إلا إذا تم تنظيمها تنظيمًا قانونيًا يكفل حماية الأطراف المتعاقدة من أي تعد غير مشروع<sup>(٣)</sup>.

ومن ثم فقد اتجهت الدراسة صوب بحث الحلول القانونية والتقنية الكفيلة بتأمين إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته، وذلك بحماية المحرر الإلكتروني وما يحويه من بيانات وتوقيع إلكتروني - باعتباره وسيلة إثبات التعاقد الإداري الإلكتروني - من محاولات التحريف أو التعديل والتأكد من نسبته لأطرافه،

---

(١) هيبه سردوك (٢٠٠٩). المناقصة العامة كطريقة للتعاقد الإداري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، الطبعة الأولى،

ص ١٢ وما بعدها؛ قيدر عبد القادر صالح (٢٠٠٨). إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته، مجلة الرافدين للحقوق،

المجلد (١٠)، العدد (٣٧)، العراق، ص ١٤٩.

(٢) تامر محمد سليمان الدمياطي، إثبات التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت، مرجع سابق، ص ٥.

(٣) مصطفى أحمد إبراهيم (٢٠٠٩). العقد الإلكتروني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنها، ص ٥.

ولاشك في أن كفالة حماية المحرر الإلكتروني وصيانتته من المساس بسريته وكشف محتواه هو أمر يكفل للمتعاملين مع جهة الإدارة الطمأنينة واستقرار المعاملات والحد من المنازعات<sup>(١)</sup>.

وفي إطار موضوع البحث، سوف نحاول الإجابة على العديد من التساؤلات التي تدور في معظمها حول كيفية رسم نظرية عامة لإثبات العقد الإداري الإلكتروني تستوعب ما قد يفرزه التطور التقني من أشكال جديدة للكتابة والتوقيع والمحررات، ومن أهم التساؤلات التي ستجيب عنها الدراسة ( ما المقصود بالعقد الإداري الإلكتروني؟ وما هي خصائصه المميزة له؟ ما مدى تأثير الوسائل الإلكترونية على المبادئ العامة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني؟ ما هي التحديات التي تواجه إثبات العقد الإداري الإلكتروني؟ ما هي القيمة القانونية لوسائل الإثبات الإلكتروني في العقد الإداري؟ ما مدى أهمية وجود طرف ثالث محايد يؤدي خدمات الثقة والأمان في المعاملات الإلكترونية يدعى مقدم خدمات التصديق الإلكتروني؟ وما هي متطلبات عملية التصديق الإلكتروني؟ ما هي القيمة القانونية لشهادات التصديق الإلكتروني التي يصدرها مقدم خدمات التصديق الإلكتروني وذلك لضمان صحة المعاملات الإلكترونية ومعرفة أطراف المعاملة؟ وما هي الجهة المختصة بالرقابة على عملية التصديق الإلكتروني؟).

## ثانياً: أهمية موضوع البحث:

لم تعد شبكة الانترنت مجرد وسيلة للمراسلات الإلكترونية ونقل البيانات وغيرها، بل أصبحت مجالا خصبا لإبرام العقود، ويثير الإبرام الإلكتروني للعقد الإداري بعض المشكلات القانونية، من أهمها مشكلة الإثبات، التي تأتي في مقدمة التحديات التي تواجه إبرام هذه العقود.

ويحقق اختيار هذا الموضوع فائدة عملية وعلمية معاً. وتتبلور الأهمية العملية لموضوع البحث في أن إجراءات إبرام العقود الإدارية بالوسائل الإلكترونية قد انتشرت في الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأوروبية كفرنسا، بالإضافة إلى اهتمام الأمم المتحدة واتفاقيات التجارة العالمية بتطوير إبرام العقود الإدارية، لأن العقود الإدارية ليست وسيلة لتلبية الخدمات فحسب، بل وسيلة اقتصادية تستعملها الدول

---

(١) أشرف توفيق شمس الدين (٢٠٠٦). الحماية الجنائية للمستند الإلكتروني، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ٧ وما

بعدها؛ حازم صلاح الدين عبدالله (٢٠١٣). تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الإنترنت، الأسكندرية، دار الجامعة الجديدة،

المتعاقد لتطوير الاستثمار الداخلي، والمساهمة في تطوير الاقتصاد سواء على المستوى الإقليمي - كما هو الحال على مستوى الدول الأوروبية - أو على المستوى العالمي <sup>(١)</sup>.

وتتمثل الأهمية العلمية أو القانونية للبحث في أنه يهدف إلى محاولة صياغة نظرية عامة لإثبات العقد الإداري الإلكتروني، من خلال تهيئة دليل كتابي إلكتروني يحظى بحجية كاملة في الإثبات على قدم المساواة مع الدليل الكتابي الورقي، كما أن هذه الدراسة تقدم تحليلاً لنصوص المعاملات الإلكترونية في قوانين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وفرنسا وبعض التشريعات العربية من أجل دعوة المشرع المصري لمواكبة التطور وصياغة قواعد قانونية جديدة للعقود الإدارية تسير الدول المتقدمة في هذا المجال كفرنسا.

### ثالثاً: صعوبة البحث:

الواقع أن هناك صعوبات عديدة واجهها الباحث عند إعداد هذا البحث، ومن تلك الصعوبات نذكر ما يلي:-

- نظراً لحدثة الموضوع هناك قلة في المراجع القانونية الخاصة بالموضوع، فالإثبات الإداري ذو طبيعة خاصة فضلاً عن كونه " إلكتروناً ".
- ندرة الأحكام القضائية التي يمكن الاستئناس بها لحل المشكلات القانونية التي تطرحها الدراسة، أو الاستعانة بها في التعرف على حقيقة المعنى المقصود من بعض القواعد التشريعية التي ينقصها الوضوح.
- إن موضوع الدراسة أوجب على الباحث التطرق إلى أكثر من فرع قانوني من أفرع الدراسات القانونية ومن أمثلة تلك الأفرع القانونية: القانون التجاري، القانون المدني، القانون الدولي العام، مع الأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة للقانون الإداري.

### رابعاً : منهج البحث :

انتهج الباحث في هذا البحث منهجاً مختلطاً يجمع بين المنهج المقارن، والمنهج التأصيلي، والمنهج التحليلي على النحو التالي:

- **المنهج المقارن:** إذ تتطرق الدراسة إلى المقارنة بين القوانين النموذجية الصادرة عن الأمم المتحدة والتوجيهات الأوروبية والقانون الفرنسي والتشريعات العربية، وبين القانون المصري

---

(١) رحيمة الصغير، العقد الإداري الإلكتروني، مرجع سابق، ص ١٢.

للاستفادة من الدراسات والشروح التي عنيت بهذا الموضوع في هذه التشريعات وصولاً لوضع الحلول الفقهية والتشريعية في هذا الشأن أمام المشرع المصري للاستفادة منها في الجوانب التي لم تحظ بعد بتنظيم قانوني للإثبات الإلكتروني.

- **المنهج التأصيلي:** يحاول الباحث من خلاله رد الفروع والجزئيات إلى أصولها العامة الواردة في النظرية العامة للعقود الإدارية أو في قانون الإثبات، فالعقد الإداري الإلكتروني رغم ما يتميز به من خصوصيات يظل مع ذلك محتفظاً بطبيعته كعقد إداري يخضع في جانب من أحكامه للقواعد العامة، وينطبق أصل الوضع على إثباته.

- **المنهج التحليلي:** حيث اعتمد على تحليل النصوص القانونية الخاصة بالموضوع سواء في القوانين النموذجية أو التوجيهات الأوروبية أو القانون الفرنسي أو التشريعات العربية، أو القانون المصري، أو على تحليل آراء الفقهاء في هذا الشأن.

#### خامساً : خطة البحث:

ترتيباً على ما تقدم، ومن أجل تحقيق أهداف هذا البحث اقتضت الحاجة إلى تقسيمه إلى بابين يسبقهما فصل تمهيدي نتعرف من خلاله على مفهوم العقد الإداري الإلكتروني وإثباته بوجه عام، ويتناول الباب الأول وسائل إثبات العقد الإداري الإلكتروني، وسوف يتعرض الفصل الأول منه للكتابة الإلكترونية، أما الفصل الثاني فسوف يتناول التوقيع الإلكتروني ، وهما عنصرا الدليل الكتابي الكامل.

أما الباب الثاني الذي يعالج التصديق الإلكتروني على العقد الإداري، فسوف يتناول الفصل الأول منه لمقدم خدمات التصديق الإلكتروني، والمتطلبات التي يحتاجها للقيام بخدمات التصديق الإلكتروني، أما الفصل الثاني فسوف يتناول شهادات التصديق الإلكتروني التي يصدرها مقدم خدمات التصديق الإلكتروني المرخص له من قبل الجهة المختصة في الدولة بممارسة هذا النشاط، التي تؤكد صحة المعاملة الإلكترونية وأن التوقيع الإلكتروني هو توقيع صحيح وينسب إلى من صدر عنه، ويستوفي الشروط والمعايير المطلوبة فيه باعتباره دليل إثبات يعول عليه، ثم الرقابة على عملية التصديق الإلكتروني بتحديد الجهة المختصة بمنح تراخيص العمل لمقدمي خدمات التصديق الإلكتروني وإجراءات منح التراخيص.

## الفصل التمهيدي

### مفهوم العقد الإداري الإلكتروني وإثباته بوجه عام

#### تمهيد وتقسيم:

تعتمد الإدارة العامة في تقديم خدماتها لإشباعاً للحاجات العامة على وسائل مختلفة، منها المادية:- كالأموال العامة والعنصر البشري المتمثل بالموظفين العموميين، ومنها القانونية :- فهي تلجأ إلى وسيلة الإلزام وإصدار القرارات الإدارية بالإرادة المنفردة، إلا أن هذا الأسلوب لا يحقق بالدرجة الكافية احتياجات المرافق العامة، وإنما تبقى الحاجة قائمة إلى ضرورة تعاون القطاع الخاص مع السلطة العامة في إدارتها وتسيير أنشطتها ، ولهذا تلجأ الإدارة العامة إلى وسيلة التعاون الودي مع الأشخاص، سواء العامة أو الخاصة، وذلك عن طريق التعاقد<sup>(١)</sup>.

ومن المسلم به أن عقود الإدارة تخضع لأنظمة قانونية مختلفة، فهي قد تخضع لنظام القانون الخاص، وهي عقود الإدارة المدنية، وقد تخضع لنظام القانون العام، وهذه هي العقود الإدارية<sup>(٢)</sup>.

وبانتشار عقود التجارة الإلكترونية، وصدر قوانين المعاملات الإلكترونية، وقانون التوقيع الإلكتروني، واتجاه الدول إلى مشاريع الإدارة العامة الإلكترونية، تأثرت الإدارة العامة في نشاطها بهذه الظروف، حيث قامت بعض الدول بوضع تشريعات جديدة أو تعديل تشريعاتها المتعلقة بإبرام العقود الإدارية لتسمح لجهات الحكومية أو تلزمها بإبرام عقودها إلكترونياً ، ولذلك ذهب المشرع الفرنسي ولاسيما في قانون العقود الإدارية إلى النص على إمكانية إبرام العقود الإدارية بالوسائل الإلكترونية من خلال نص المادة ٥٦ من قانون العقود الإدارية الصادر سنة ٢٠٠١م والمعدلة بالمادة ٦٤ من المرسوم رقم ١٣٣٤ لسنة ٢٠٠٨م، كما نصت المادة ١٢ من التوجيهية الأوروبي رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٤م على حق السلطات الإدارية في

---

(١) عزيزة الشريف(١٩٨١). دراسات في نظرية العقد الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ص٣.

-Moreau Jacques(1989). Droit administratif, 1er, p.u.f. paris,p.27.

(٢) ثروت بدوى (١٩٧٦). النظرية العامة في العقود الإدارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص٦.

استعمال التقنيات الحديثة لإبرام العقود الإدارية عن طريق الوسائط الإلكترونية فضلاً عن انتشارها في الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأوروبية<sup>(١)</sup>.

وعلى الرغم من أن التحول إلى النظام الإلكتروني في إبرام العقود الإدارية وتنفيذها سيوفر شفافية أكبر بكثير للعمليات التعاقدية، وسيصبح من السرعة والسهولة تلاقي الإرادات التعاقدية مهما بعدت المسافات بين الأطراف<sup>(٢)</sup>، إلا إنه من الأهمية القصوى وجود ضمانات من شأنها أن توفر الثقة في التعاقدات الإلكترونية، تدور في مجملها حول تفسير المعاملات واستخدام تقنيات التوقيع الإلكتروني من أجل تحديد هوية الأطراف وكفالة سلامة المحررات المثبتة لتلك التعاقدات. كما أنه من الأهمية بمكان، الإشارة إلى أن طريق إثبات التعاقد الإلكتروني، لم يكن مفروشاً بالورود، وإنما واجهته صعوبات الاصطدام بالمفاهيم التقليدية التي ترسخت جذورها في العالم الورقي، الأمر الذي يتطلب وضع المفاهيم الأساسية للإثبات بصفة عامة والإثبات الإلكتروني بصفة خاصة في الاعتبار<sup>(٣)</sup>.

وترتيباً على ما تقدم، نرى تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، على النحو التالي:

**المبحث الأول : مفهوم العقد الإداري الإلكتروني.**

**المبحث الثاني : مفهوم الإثبات الإلكتروني.**

---

(١) حازم صلاح الدين عبدالله. تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الإنترنت، مرجع سابق، ص ١٤٧؛ قيدار عبدالقادر

صالح، إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته، مرجع سابق، ص ١٤٩.

(٢) محمد حسام محمود لطفي (٢٠٠٢). الإطار القانوني للمعاملات الإلكترونية "دراسة في قواعد الإثبات في المواد

المدنية والتجارية مع إشارة خاصة لبعض قوانين البلدان العربية"، القاهرة: النسر الذهبي للطباعة، ص ١١.

(٣) تامر محمد سليمان الدمياطي، إثبات التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت، مرجع سابق، ص ١٤ وما بعدها.

## المبحث الأول

### مفهوم العقد الإداري الإلكتروني

لقد كان للتطور التكنولوجي الذي فرضته ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أثر على مختلف أنواع المعاملات التي تتم بين الأفراد أو الشركات في مجالي القانون الخاص والعام على السواء، ونتيجة لذلك ظهر مصطلح العقد الإلكتروني في مجال المعاملات المدنية والتجارية، والعقد الإداري الإلكتروني في مجال المعاملات الإدارية<sup>(١)</sup>.

ولتحديد مفهوم العقد الإداري الإلكتروني، نبحت ماهية العقد الإداري الإلكتروني في مطلب أول، ثم نتناول القواعد العامة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني في مطلب ثانٍ.

## المطلب الأول

### ماهية العقد الإداري الإلكتروني

تزايد استخدام العقود الإلكترونية بشكل ملحوظ على المستوى الداخلي والخارجي، وذلك نظراً لطبيعة هذه العقود الخاصة المتمثلة في السرعة والبساطة والقدرة على تخطي حاجزي الزمن والمكان بسهولة. ورغم هذا التوغل والانتشار لهذه العقود إلا أنه يوجد فراغ تشريعي يحكمها وينظمها، فعلى الصعيد الداخلي لم يصدر سوى قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤م<sup>(٢)</sup>.

وبانتشار العقود الإلكترونية، وصدر قوانين المعاملات الإلكترونية وقانون التوقيع الإلكتروني، واتجاه الدول إلى مشاريع الحكومة الإلكترونية تأثرت الإدارة العامة في نشاطها بهذه الظروف، وبدأت الحاجة ملحة إلى تطوير إجراءات إبرام العقود الإدارية، حيث صدر قانون العقود الإدارية في فرنسا في ٢٠٠١م، ونص في المادة ٥٦ منه على إجراءات إبرام العقود الإدارية بوسائط إلكترونية، كما صدرت النصوص التطبيقية لهذه المادة والتوجيه الأوروبي رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٤م، والخاص بالتنسيق في إجراءات إبرام

---

(١) حازم صلاح الدين عبد الله، تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الإنترنت، مرجع سابق، ص ١٧٧.

(٢) مصطفى احمد إبراهيم، العقد الإلكتروني، مرجع سابق، ص ١٠.